والمراد بالأذى الطعن باللسان أو الدعاء إلى الضلال فإن المسلم يتأذى بسماع ذلك وأما لو اتفق بينهم قتال فإنهم يخذلون .

224 - قوله تعالى ليسوا سواء الآية 113 .

قال الثعلبي عن ابن عباس ومقاتل لما أسلم عبد الله بن سلام وثعلبة بن سعية وأسيد بن سعية وأسد بن عبيد ومن أسلم من اليهود قالت اليهود ما آمن بمحمد إلا شرارنا وقالوا لابن سلام وأصحابه لقد خسرتم حين استبدلتم بدينكم وقد عاهدتم الله أن لا تتركوا دينكم فنزلت .

قلت أما مقاتل فهو موجود في تفسيره .

وأما ابن عباس فأخرجه الطبري من طريق العوفي عنه بنحوه .

وأخرج الطبري أيضا من طريق محمد بن إسحاق عن محمد بن أبي محمد عن عكرمة أو سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما أسلم عبد الله بن سلام وثعلبة وأسيد ابنا سعية وأسد بن عبيد ومن أسلم من اليهود قال أهل الكفر من